

شرح متن أبي شجاع - باب في الاقرار أو الاعتراف للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 2 5 8102 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام.
بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)
هذا باب تابع لابواب البيوع ويمكن اعماله في عدة ابواب يمكن اعماله في الحدود يمكن اعماله في الصلح يمكن اعماله في الشروط
يمكن اعماله في الجنائيات الى غير ذلك الباب - [00:00:45](#)
هو باب الاقرار باب الاقرار اعزرا وهذا الباب باب الاقرار جزء من الادلة التي تثبت بها الحقوق فالحقوق تثبت بامور بامور
متعددة الحقوق تثبت بالشهادات تسبب بالقرائن تثبت بالاقرار - [00:01:13](#)
فالذي سنتحدث عنه بشيء من الاستفاضة الاقرار ذلك لاثبات الحقوق ولا يخفى ان الاقرار منه اقرار متعلق بالامور الدينية واقرار
متعلق بالامور الدنيوية الاقرار الذي نسميه نحن الاعتراف الاعتراف الاقرار يسمى الاعتراف - [00:01:47](#)
فشخص مسلا دعا على شخص حقا اديها لشخص دعوة فجاء المتهم وقال انا مقر اعترف غدا نسميه الاقرار وكما يقول القائل وليس
بحديث الاقرار سيد الادلة يقولون هكذا الاعتراف سيد - [00:02:20](#)
الادلة لكن له قيود ان لا يكون المعترف جاهلا ولا مكرها هذا الذي سنتناوله الليلة ان شاء الله وجزء مما تثبت به الحقوق. الحق يثبت
كيف اثبت الحق زيد اخذ مني شيئا كيف اسبت حقي الذي اخذه زيد - [00:02:41](#)
او زيد متهم كيف اسبت التهمة على زيد من الناس فهذا الموضوع الذي نحن بصدده جزء من الامور التي تثبت بها الحقوق او تثبت
بها التهم او تثبت بها الادعاءات - [00:03:04](#)
هناك شيء يتعلق بالناحية الشرعية الدينية قال الله تعالى في كتابه الكريم واذا قضى الله ميثاق النبيين لما اتيتكم من كتاب وحكمة
اي مهما اتيتكم ومهما اعطيتكم ومهما تفضلت به عليكم من فضلي - [00:03:21](#)
ومهما انزلت عليكم من كتبي مهما علمتكم من الحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال اقررتم واخذتم
على ذلكم اصري قالوا اقرن قال فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين - [00:03:44](#)
والمعنى ان الله قال للانبياء المعنى ليس اللفظ يا موسى مهما انزلت عليك من كتب ومهما مننت عليك به من الحكمة مهما اعطيتك
من عطاء ثم جاءك الرسول محمد وانت حي تؤمن به؟ قال او من به يا ربي - [00:04:06](#)
اقررت يا موسى؟ قال اقررت يا ربي اخذت عليك العهد بذلك يا موسى اخذ علي العهد يا ربي فهذا المعنى ليس موسى فحسب بل
اخذ العهد على الانبياء كلهم اذا بعث النبي صلى الله عليه وسلم وهم احياء - [00:04:33](#)
ان يؤمنوا به مهما كانت منازلهم ومهما كانت رتبتهم وهذه من فضائل النبي محمد صلى الله عليه وسلم فالشاهد من السياق قوله
اقررتم واخذتم على ذلكم اصري اي عهدي؟ قالوا اقررتنا - [00:04:58](#)
قال فاشهدوا وانا معكم من الشاهدين وحزروا فمن تولى بعد ذلك فاولئك هم الفاسقون. ولذا ففي الحديث على اغماض في تصحيح
وتضعيفه لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي - [00:05:21](#)
فهذا المعنى واذا قضى الله ميثاق النبيين لما اتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرن قال

اقرأتم ما اخذتم على ذلكم اصري؟ قالوا اقررنا. قال فاشهدوا انا معكم من الشاهدين - [00:05:42](#)

وفي هذا الصدد كذلك ما يلي قال تعالى واذا اخذ ربك من بني ادم من ظهورهم ذريتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم؟ قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين - [00:06:02](#)

او تقول انما اشرك اباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون فاخذ العهد ايضا على ذرية ادم وهم في صلبه وهم في صلبه استخرجت ذرية ادم من صلبه - [00:06:26](#)

وكما قال الجمهور نصرهم الله بين يديه كالذر واشهدهم على انفسهم الست بربكم؟ قالوا بلى. شهدنا ان تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين فهم اقرؤا اقرؤا لله بذلك وكما يقولون هم في عالم الذر - [00:06:46](#)

هذا نوع ايضا من الاقرار وفي هذا الصدد قول الله تعالى وصد الاعتراف والاقرار واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم كما قال بعض السلف - [00:07:11](#)

مررت على كتاب الله لعلي اجد حالي في كتاب الله مررت على آيات الابرار والمقربين رأيت نفسي بعيدا عنهم كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالاسحار هم يستغفرون ومررت على آيات الفجار - [00:07:34](#)

فالحمد لله رأيت نفسي بعيدا عنهم ما وجدت لي مسلا الا قوله تعالى واخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا عسى الله ان يتوب عليهم. فالاعتراف اقرار هذا ايضا آآ - [00:07:53](#)

قول اصحاب الاعراف او عفوا قول اهل الجنة لاهل النار ونادى اصحاب الجنة اصحاب النار هل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟ قالوا نعم فهذا اقرار ايضا واعتبر قال تعالى ايضا - [00:08:15](#)

واليمني للذي عليه الحق وليتق الله ربه. املائه اقرار. اذا قلت اكتب يا كاتب انا فلان اخذت من فلان مبلغ كذا وكذا. هذا مني اقرار فهذا مني اقرار وايضا في سنة رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:08:39](#)

واغدو يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت فارجمها ومجيء الغامدية الى رسول الله واقرارها على نفسها بالزنا ومجيء ماعز واقرارها على نفسه بالزنا وفي هذا الباب ايضا قول عمر - [00:09:01](#)

رضي الله تعالى عنه في شأن من يقام عليه الحد من النساء البينة يعني الشهود او الاقرار او الحبل او الحبل وان كان الحبل فيه بعض الكلام وطبعا بالطبع المقر - [00:09:21](#)

لابد ان يكون عاقلا فاذا جاء مجنون وقال انا الذي قتلت. انا الذي قتلت اقرار اقرار المجنون لا يعتبر الطفل اقراره لا يعتبر الطفل يضحك علي خدي يا ابني خمسين جنيه وروح قل انا عملت - [00:09:45](#)

فلا يعتبر ايضا فلا يعتبر اقرار الطفل فلذلك فهم يشترطوا البلوغ والعقل لان المقر سيجني على نفسه يأتي على نفسه بعقوبة وهل هناك امور اخرى اخر تشترط في المقر او لا تشترط لابد من امور فقط تشترط في المقيم نفي التهمة - [00:10:04](#)

يعني مسلا واحد غني قتل شخصا قال انا هيتحبس اتحبس اه او اقتل فاتي بشخص وقال اسمع خد مليون جنيه ورح قل انا اللي قتلت حتى تفاديني المحاكم وتفاديني تفاديني المشاكل فخذ مليون جنيه واعترف انت على نفسك - [00:10:29](#)

قل مش مشكلة اخذ مليون جنيه وانسجن ثلاث سنين اذا اشتغلت كل شهر بخمسين الف جنيه مش حصل المليون فانا كاني بشتغل في السعودية ولا في اي مكان في سجن - [00:10:55](#)

فلا بد ان ينتفي في الاكراه مظنة التواطؤ او مظنة المصلحة او مزنة المجاملة او مظنة المجاملة فهذا بعض ما يتعلق بالاقرار وادلته اه الاقرار له سنن قد يكون تقريرا اقراريا قد يكون بلفظي ان انا قلت نعم انا اخذت - [00:11:07](#)

نعم انا فعلت نعم انا قلت اقرار لفظي فعلي وقد يكون مجرد سكوتي اقرار مجرد سكوتي اقرار استدلوا على ذلك بان النبي عليه الصلاة والسلام بان جابر قال كنا نعزل والقرآن ينزل - [00:11:37](#)

اي لو كان العزل حراما لنزل فيه قرآن لكن لما كان الصحابة يعزلون والقرآن ينزل ولم ينزل قرآن يمنع العزل والعزل معروف الرجل يجامع زوجته فاذا اراد الانزال نزع. اذا اراد الانزال نزع - [00:12:01](#)

ففي هذه في هذه الحال في هذه الحال اه ما نزل قرآن بتحريم العزل ما نزل قرآن بتحريم العزل فثبت العزل النبي عليه الصلاة والسلام لكنها تختلف بعض الشيء لان النبي اقر - [00:12:20](#)

كان جالسا على مائدته فقرب اليه على خوانه لحم ضب فمد يده ليأكل فنادثه ام سلمة قالت اخبروا الرسول ما الذي يأكله رسول الله فقالوا له انه لحم ضب يا رسول الله - [00:12:43](#)

فمنع يده فقال خالد احرام هو قال لها فاشتره خالد واكله. لكن لا يصلح لان النبي نفى انه حرام اه ايضا في هذه في هذا الباب باب الاقرار حديث ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي - [00:13:05](#)

فاتيته وهو يصلي وكنت راكبا على حمار اتان فدخلت في الصف وارسلت الاتانة ترتع فلن ينكر ذلك علي. فعدم النكير عدم النكير يعتبر اقرار وتوسع بعض الفقهاء في هذه المسألة - [00:13:28](#)

توسعا زائدا في كل الابواب. توسعوا توسعات اه زائدة في مثل هذه الابواب فاتوا بمسألة اسمها الاجماع السكوتي اجماع السكوت يعني شئ حصل على عهد الرسول واقروه ما ما عرض احد. صحابي تكلم وما عارض احد - [00:13:51](#)

فبعضهم يقول اجماع سكوتي بهذا الاجماع السكوت هل هو حجة يحتج به او ليس بحجة يحتج به في بعض التداخلات وبعض التفصيلات في ناحية الاجماع السكوتية بلا شك ان المقرأ - [00:14:13](#)

آآ ان المكروه لا يقع لا يعني آآ لا لا يعتبر اقراره. يعني المباحث اخذت شخصا ضرب طول الليل لما خرج الصباح الامر الذي قتلت وانت الان مع صور التعذيب الحديثة - [00:14:34](#)

تقول لهم اسئنا التعذيب اثنوني باي ما تريدون يعني اذا وجدت نفسك واقف على طبلية من من معدن والكهربا واصلة اليها يعني تتحرك كالسمكة على كالمسكة في الفرن تتقلق الدنيا - [00:14:49](#)

بما تريدون كله وانا اعترف لكم. انا فعلت كذا. حتى انك قلت انا قتلت هامان اللي كان في زمن فرعون. اقول لكم انا قتلت هامان الذي كان في زمن فرعون امام شدة التعذيب - [00:15:06](#)

فالشاهد من هذا الباب انه يلزم ان يكون المقر غير مكره مكره وفي الاكراه بعد التفصيلات طيب اذا اخذ حرامي وضرب فاعترف هل الاعتراف نفسه كافي او لابد ان ينتفي - [00:15:21](#)

آآ انت في امر الاكراه على سبيل المثال اه كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يهودي اتى بامرأة مسلمة فرد رأسها بين حجرين يعني جاب رأسها وكسر رأسها - [00:15:42](#)

فادركوها في في اللحزات الاخيرة من فعل بك فلان فاشارت برأسها قال لا. فلان اشارت برأسها لا فلان اليهودي اشهرت برأسها ان نعم فاتي به فطبعها في اول الامر انكر - [00:16:03](#)

فلما اه ضغطوا عليه بعض الضغوط اعترف اعترف فمسل هذا في قرينة اضافية الى مسألة الاقرار وهو اعتراف المقتول بان فلانا قتلوا اشارتها بان فلانا قتلها. فمن الاشياء التي تثبت الحقوق - [00:16:21](#)

الاقرار تسببت يعني في قضية شخص رفع زيد على امر قضية فجاء عمرو وقال انا فعلت ماذا تقول يا فلان انا؟ آآ اقول عليك انك اخذت مني اموالا وماطلتني اخذت مني مليون جنيه وما اطلتني في السداد - [00:16:41](#)

ومتوقع امام القاضي انه ينكر. قال فجاء امامه قد قال فعلا انا اخذت منه مليون جنيه. وما وعدت واخلفت لانني لكن عاجز لكنني عاجز فالاقرار نفسه او ما قال انني عاجز الاقرار نفسه يقوم مقام - [00:17:00](#)

ما هو الاقرار هو الاعتراف فكما يقولون الاعتراف سيد الادلة فيما تسببت الحقوق بما تسببت الحقوق والدعاوى وان يتدخل في شؤون المحامين شيئا ما كان عندهم شئ اخر يفيدونه فالعلماء يقولون - [00:17:20](#)

تسببت بالاقرار الذي هو سيد الادلة كما يقولون الاعتراف واغدو يا انيس الى امرأة هذا فان اعترفت ترجمها تثبت بالشهود تسببت بالشهود والشهود تختلف اعدادهم شهادات الاموال شاهدين من رجالكم ان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان شهادات الحدود اربع شهادات - [00:17:39](#)

الشهادات المرصعة المرصعة وحدها تكفي كشاهدة عند بعض العلماء. شهادات الانكحة والطلاق فتثبت الحقوق به الاقرار الذي هو الاعتراف او الشهود او البيئات او البيئات البيئات هذه واسعة جدا تتنوع صور البيئات - [00:18:05](#)

البيانات قد تكون الشهود بيئات والاقرار بيئات عفوا الشهود بيئات ولكن الامضاء الامضاء ورقة مكتوبة وموقع عليها البصمة البصمة من البيئات التحاليل التي زهرت مؤخرا الذي ان ايه لكن كما سلف مرارا - [00:18:32](#)

المسائل التي فيها ادلة فيها حدود لله واقوال لله سبحانه واقوال لرسوله الادلة الشرعية مقدمة على الادلة الفنية في النفي او في او في الاثبات. لما قد يعتري لما قد يعتري الادلة الفنية من خلل - [00:18:58](#)

يعني يجيبوا مادة مسلا تسبت هذا ماؤه ليس بماء نقي وليس بماء نقي. يضعون مثلا فوار قد يكون الفوار الموضوع مغشوش قد يكون مسلا غسل نقي او غير نقي - [00:19:19](#)

تهيئة بمواد تكتشف وقد تكون المواد التي يستعملونها مغشوشة قد يكون المختبر نفسه غشاش فعندهم في الشريعة الادلة الشرعية مقدمة على الادلة الفنية. والنبي قال ولد للفراش والعاشر الحجر. وان كان المولود شبيها - [00:19:32](#)

بالمتهم بالذي اتهمت به المرأة فعندنا الحقوق تسبت ب الشهادات تسبت بالشهادات تسبت بالبيئات تثبت ايضا بالاعتراف وهو سيد تلك الادلة ولكن احيانا تكون هناك قرائن اخر ليس منصوصا عليها في الشرع لكن القاضي يفهم من خلال هذه الاحداث ان الامر حدس او لم يحدس - [00:19:50](#)

على سبيل المثال على سبيل المثال آ قصة سليمان عليه السلام قضي داود للكبرى بالولد لما ذهب الذئب بابن واحدة منهما قضي داود عليه السلام قضي بالابن للكبرى. قال سلام الله. اقضي بينكما قضاء اخر. ائتوني بالسكين اشقه نصفين - [00:20:23](#)

فوجد الصغيرة تقول متلهفة لا تفعل يرحمك الله. فعلم ان الولد ابنا لها. كذلك في كتاب الله ان كان قميصه قد من قبل فصدقته وهو من الكاذبين وان كان قميصه قد من دبر فكذبت هو - [00:20:54](#)

من الصادقين. هل يريدون في الباب مسلا انا ما شفت شيء الحسا بعيني لكنني وجدت شخصا يجري وراء شخص زايد يجري وراء عمرو وعمرو مسرع في الجري امر مسرع في الجري وزيد معه سكين ومسرع في متابعة عمرو - [00:21:10](#)

ووجدتها اختفى من امام عيني ووجدت بعد ذلك عمرو مقتولا فهذه قرينة تشعر ان القاتل هو القاتل هو زيد وان لم تتمكن وان لم اره بعيني فالقاضي احيانا يحكم بناء على القرينة التي - [00:21:34](#)

ظهرت له في حال غياب الادلة. في حال غياب الادلة كالمذكور عن شريح مثلا انه اتاه شخصان يقتصمان في شال على كانت الاشياء عندهم ذات قيمة. شال احمر كل واحد ماسك طرفا من الشال ويقول هو حقي - [00:21:54](#)

طبعاً احيانا التملك هو الاصل يكون انا متملك الشيء وقبضه هو الاصل ان هو لي. الا اذا جاء منازع فكل يمسك طرفا من الشان ويقول هو حقي. اجازة المرحوم فحينئذ قال شريح اتركه في الشعر - [00:22:14](#)

تعال انت امتشط فامتشط فخرج من شعره شيء احمر من متعلقات الشان الثاني امتشط ما خرج منه شيء فعرف من قرينة الحال ان هذا ان هذا اولى بالشال من من الاخر - [00:22:32](#)

فالقضاء احيانا ولذلك يفترض يا اهل الاسلام الا يعين الا قد تقي ذكي لا تعينوا قاضيا غبيا لا يفهم من اجل ابيه انه قاضي هذا لا يستطيع ان يعطي الحقوق لاصحابها - [00:22:52](#)

ولذلك الرشوة في القضاء وفي غير حرام. وان كانت رشوة عموما لتعيين الناس في مناصب اه ينبغي ان تنادي المسابقات رشوة حرام فمن باب اولى اشد تحريما في مسألة القضاء فلا يعين قاضي غبي من اجل ان والده قاضي. ما يستطيع يتوصل للحقوق. لان كسيرا ما تكون القوانين - [00:23:10](#)

تحتاج الى تفسير مبني على الفهم فهم القاضي والذي اطمأنت اليه نفسه في اثبات التهمة او نفي التهمة في اسباب التهمة او نفي التهمة وكان علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه - [00:23:36](#)

بارعا في هذا الباب جدا كما قال عمر اقضانا علي عمر يقول اقضانا علي وشريح اتعلم من علي ايضا فكان شريح اقضى من في زمانه

كما يقولون اقضى من شريح ورسولنا سيد القضاة - [00:23:53](#)

عليه الصلاة والسلام فيا ليت افضية رسول الله تجمع وتصحح في كتاب افضية الصحابة افضية علي افضية شريح حتى يستفيد منها قضاة زماننا لان القاضي يفترض فيه الفهم لان كثيرا من المسائل تعتريه - [00:24:14](#)

وتكون مفقودة البيئات ليست عندنا بينات آآ ليست عندنا شهود ليس عندنا شهود وليس عندنا اقرار القاضي يعمل المسائل ويقرب ويباعد وينزر ويدقق في النزر القاضي ينبغي يكون ملما في الحاصل - [00:24:35](#)

ان الحقوق تثبت بامور منها ومن اجلها الاقرار الاعتراف فكما قالوا الاقرار سيد الادلة ومحله اذا لم يكن قر مكرها ولم يكن مجنونا ولم تكن وراء اقراراته تهم او مصالح - [00:25:00](#)

او مجاملات او غير ذلك او غير ذلك فحينئذ تكون المسائل آآ حاسمة في هذا الصدق والله اعلم. لان الله يقول الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان يعني ما افو عن المكره الذي قلبه مطمئن - [00:25:25](#)

بالايمان. ان كانت هناك اسئلة في هذا الصدق تفضلوا بذكرها عفوا قال المصنف ابو شجاع الشافعي والمذهب بكتاب غاية الاختصار والمقر به دربان حق الله تعالى وحق الادمي حق الله وحق الادمي. لو قال حق بني ادم افضل - [00:25:47](#)

لان الاصطلاح الادمي ما وجد في الصدر الاول ولا وجد في كتاب الله الذي في كتاب الله يا بني ادم وكذا الذي في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:26:16](#)

فالاصطلاحات التي في القرآن هي التي تعمل. آآ ينبغي ان نقول وحق بني ادم فحق الله تعالى يصح الركوع الرجوع فيه عن الاقرار به مثل مثلا ما عزم لما اعترف انه زنا - [00:26:28](#)

وبعدك بعد ان اعترف حكم عليه بان يرحم فوضعه في حفرة وبدأت الحجارة تلقى في رأسه فقال لا لا جرى وهرب يعني جرى وهرب لما وجد الم وجد الموت. فالحاصل ان النبي كان في في بعض الطرق تمنى انهم لم يتابعوه. فاذا اقر الشخص على نفسه -

[00:26:44](#)

بانه زنا ويستحق الرجم قال انا رجعت انا كنت آآ مش في وعيي او رجع لاي سب فقال لان الحدود تدرأ بالشبهات فحق الله تعالى يدرى يمكن فيه الرجوع لكن اذا - [00:27:10](#)

انه سرق سرق زيد مال عمرو لا يصلح ان يقول انا لم اسرق. بعد ان قال انا سرقت الا ان له ان يقول انا اعترفت بناء على الضرب الذي زقته في - [00:27:27](#)

في السجن ففي هذه الحال حق الله تعالى يمكن الرجوع فيه لان الحدود تدرأ بالشبهات حق المخلوقين لها فهذا قال وتفتقر صحة صحة الاقرار الى ثلاثة شرائط البلوغ والعقل والاختيار - [00:27:41](#)

وان كان الاقرار بماله اعتبر فيه شرط رابع وهو الرشد داخل في البلوغ لكن البلوغ قد يبلغ وليس براشيد يبلغ ليس براشد. ممكن ولد عنده خمستاشر عاما بالغ ولكنه تعطيه ميت جنيه تنظر كيف يتصرف - [00:27:58](#)

يذهب يشتري بها شيبسي اشتري بها شيبسي لكن اخر ياخذ المية جنيه ويشتري نعلن يشتري قميصا يشتري يوزعها يوزعها. قال واذا قر بمجهول رجع رجع اليه في بيانه قال نعم انا اخذت الفلوس طب كم الفلوس - [00:28:17](#)

ما اقر انت اخذت الفلوس يا فلان الاموال؟ قال نعم انا اخذتها. يا سلام! هو اخذ شيء من الجنس لكن كم هي ما اقر لازم نرجع اليه مرة ثانية نقول له اخذت كم - [00:28:37](#)

انت سرقت من الصيدلية يا فلان سرقت من الصيدلية قال نعم نعم سرقت من الصيدلية لكني ما قال انا سرقت كم فيقول هنا اذا اقر بمجهول رجع اليه في بيانه - [00:28:50](#)

ويصح الاستثناء في الاقرار اذا وصله به بل انا مقر بان الحق علي لكن فكلمة لكن استثناء نقول مثلا انت كسرت البيت وموت الولد وعملت يقول انا كسرت البيت وفعلت لكن لما اموت الولد - [00:29:04](#)

فلكن هنا استثنائية قال ويصح الاستثناء في الاقرار اذا وصله به. لكن اذا تأخر في الوصل يعني قال انا انت قتلت الولد وكسرت

البيت وقتلت الولد وشربت الخمر قال نعم - [00:29:26](#)

وبعد ساعتين غير موصول به فترة زمنية لكن الولد ما قتلته. فالاستثناء هنا لا اعتبار له كالايمان. اذا قال قل والله عظيم ما انا

مسافر ان شاء الله فهنا اذا لم يسافر ليست عليه كفارة اذا سافر ليست عليه كفارة - [00:29:43](#)

لكن اذا قال والله العزيم ما انا مسافر وبعد نصف ساعة قال ان شاء الله لا تأثير لها في فك عقدة اليمين والله اعلم قال وهو في حال

الصحة والمرض سواء - [00:30:01](#)

الاقرار في حال الصحة والمرض سواء كذا قال الا ان من العلماء من استثنى مرض الموت لمظنة التهمة اذا كان لاحد سؤال فليتفضل

وعذرا فان ابن القيم رحمه الله تعالى - [00:30:15](#)

في كتابه اعلام الموقعين وهو يشرح رسالة عمر الى ابي موسى في القضاء وان كان سندها ضعيف توسع جدا في باب بما تسبت

الحقوق بما تسبت الحقوق. قد لا يكون هناك شهود - [00:30:32](#)

قد لا يكون هناك اقرار قد لا تكون هناك بينات فالقاضي يعمل فهمه مستعينا فهمه مستعينا بالله ويجتهد رأيه ولا يألو ولا يألو يعني

تنازع قوم في حق وكل قال انا الارض ارضي. طب فين اين بينتك؟ ليست عندي بيني. اين بينتك انت؟ ليس عندي اين شهودك -

[00:30:48](#)

ليس عندي شهود. اين شهودك ليست عندي شهود فلا ورق ولا شهود ولا بينات فاحيانا يصعب على القاضي ان يصدر فتوى لكن اذا

اعمل اعلم الادلة واعمل النزر قد يتوصل باذن الله. ولذلك نكرر - [00:31:11](#)

الا تكون هناك رشوة في تعيين القضاة والذي يعين ولده قاضيا برشوة يتحمل كل ما يجنيه الولد من مخالفات للشريعة. ومن تضييع

حقوق العباد ابنك غبي اتركه يعمل في اي عمل غير القضاء - [00:31:31](#)

اتركوا يعمل في اي عمل غير القضاء لكن يقضي في رقاب الناس. وفي اموالهم وفي حقوقهم فهذه جنائية يرتكبها القضاة في حق

انفسهم قبل ان يكون في حق ابنائهم. يعني قاضي مستشار وابنه فاشل - [00:31:50](#)

دخل بكلية حقوق خاصة حتى. ما دخلش كلية حقوق خاصة. وبعد ان دخل كلية حقوق خاصة عين بناء على الرشوة وبناء على

الصداقة قاضيا سائر ابيه في هذا في تباب - [00:32:08](#)

وسيتحمل نتيجة عمله السيئة والذي يرتكبه الوالد من جهالات والله اعلم احد له سؤال فرس العبادة للنبي صلى الله عليه وسلم

سيد الاستغفار ابوء لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي اقرار لله سبحانه. نعم. نعم - [00:32:24](#)

يعني من الادلة الجنائية الموجودة الان التشريح تشريح الجسس لمعرفة كيفية القتل. واحد وضع لواحد سم في الاكل فمات فقالوا

مات فجأة لماذا نشرحه فالتشريح احيانا قد يكون قرينة قرينة للوصول الى - [00:32:48](#)

الى الحق ليس هو نص في الاصول العقل لكنه قرينة. ومسألة الذي ان ايه في حال آآ عدم البيئات وفي حال في احوال عذرا يعني كنا

في طرح شخص سؤالهم فقال - [00:33:08](#)

زوجته سجت تاجرة مخدرات سجت سنة ففي السجن خرجت بعد السنة عفوا سجت سنتين عفوا خرجت من السجن حامل فيه

سنة اشهر واحيانا بعض السجون في بعض الدول تسمح احيانا - [00:33:28](#)

للزوجين بالمعاشرة احيانا بعض الدول تسمح بذلك فقالت الولد ولد زوجي وهو قال انا ما مهضني قال انا هي محبوسة منز سنتين

قالت له زارني مرة ووقع علي في هذه الزيارة - [00:33:54](#)

فهو قال لا الولد ليس بابني وهي مسجونة محبوسة زينة عاشرة وهي مسجونة ففي هذه الحال هي تسبت وهو وهو ينفي ونحن

عندنا الولد للفراش والفراش موجود اللي هو الزوج لكن الفراش غير ممكن من - [00:34:20](#)

غير ممكن فقد يتدخل شخص ويقول علينا بالملائنة علينا بالملائم. فهل نقضي بالملائنة لنفي الولد كشخص مسلا في السعودية

وزوجته وجد انها حامل وهناك له سلاس سنوات فلنقضي بالملائنة او البيينة نفسها - [00:34:40](#)

اما لان الممكن ان نقول انا ما استطيعش ان انا الاعن لان ما عنديش ادوات لكن استطيع ان اقول الولد ليس بابني الولد ليس لكن

ممکن ایضاً یخاف فیقول ممکن الحمل یتأخر فی بطن المرأة اکثر من تسعة أشهر سنة ونصف مثلاً. ممکن وردة عند بعض -

[00:35:00](#)

السلف یقولون ذلك فانا مش غیر مستطیع ان انا فهل یتدخل حینئذ یتدخل الوسائل الحديثة لاسباب الحق او نفيه حینئذ تستسأغ اذا انعدمت الادلة الشرعية اتجهنا للادلة الفنية. والله اعلم - [00:35:17](#)

اذا حکم القاضي بحق لشخص بحق لیس بحق استناداً على البیانات الموجودة فانقاضي لا القاضي یقضي القاضي لا یقضي بعلمه

القاضي یقضي بناء على البیانات التي امامه. صح. بس. ما الرسول نفسه - [00:35:38](#)

قال انکم تختصمون لدي ولعل بعضکم ان یرى الحن بحجته من اخیه فاقضي له بحق اخیه. هو الرسول. بنى على ماذا؟ على الكلام

الذي سيق فمن قضیت له بحق اخیه فانما اقتطع له قطعة من النار ان شاء قبله وان شاء ردها - [00:35:54](#)

لا یجوز للقاضي ان یقدم وهو فی الشريعة قبل القانون لا یجوز للقاضي ان یقضي بعلمه اننا رأیت حادثة انا شفتها بنفسی وجاؤوا

یتحاكمون الي. فانا عندي علم مسبق بالقضية - [00:36:14](#)

لکننا ما من بیانات كقاضي امام البیانات كقاضي وان كانت لا تخلو من خلاف لکن الرأي اکثر العلماء لان القاضي لا یقضي بعلمه الا فی

الحالات الواضحة الجليلة یعنی قاضي مسلاً انزل نفسه منزلة المخبر - [00:36:29](#)

علم ان هناك حادثة قتل فی بلد معينة فذهب بنفسه یرى الناس واعرف ان اکثر الناس بیقولون فلان آآ الباشا روى

التحریرات تختلف عمی اذا هو رأى الشخص یقتل عند بعض الفقهاء - [00:36:49](#)

المباحث ما هي تحریرات المباحث قرار انه یرى بها على التهمة او لا یرى اذا صدقت المباحث ان تحریرات المباحث الايام دي

یعني فی كسیر من الدول على المباحث ان یرى الله فی تحریراتهم - [00:37:07](#)

لانه كثيراً ما مسلاً امرأة ترفع على زوجها قضية نفقة فیقول انا ما عندي عمل انا رجل مرتبی خمسمائة جنيه ما عندي عمل فیکلف

القاضي المباحث بعمل تحریرات حول مرتبه قد تكون له شركة كبيرة بالملايين. فیروح له المخبر یروح له الذي جاي تقول انا اسمع انا

جئت - [00:37:27](#)

یتحرى عن كل خد الفین جنيه واكتب دخلي خمسمائة جنيه بهذه الطريقة تفضل ذكرت من لیست بعض الضغوط ممارسة بعض

الضغوط للاقرار ما حدود هذه تختلف ما حدود الضغوط التي تباشر على على المتهم كي یدلي بالاعتراف. تختلف من حال الى حال

ومن شخص الى شخص - [00:37:53](#)

وهناك حدیس عن رسول الله اوتي بلص فانكر فقال النبي خذه فمسه بعذاب. لکن سنده ضعيف فتختلف من حال الى حال تختلف

ممکن یحبس مسلاً ففیه واحد یضجر من الحبس وثنای يوم یعترف لك بالجريمة - [00:38:26](#)

لکن احياناً القاضي اللبق یفهم الاقرار الذي اقر به نتيجة ضغط او لیس نتيجة ضغط او هو كاذب او صادق الاقرار نفسه آآ تحت

الضغط یعنی قد یرى قرینه وقد لا یرى احياناً - [00:38:47](#)

الايام دي التي نعيشها الان من غیر ما تعمل شيء كما ذكرت لك تعترف انك عملت كل شيء الله یربارك فیک. شكر الله لکم وبارك الله

فیکم. والسلام علیکم ورحمة الله وبرکاته - [00:39:06](#)

قل هذه سبیلی. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركین ها انا من المشركین - [00:39:24](#)